

قرار مجلس الوزراء رقم ١٠ لسنة ٢٠١٦

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على سحب الجنسية المصرية من المذكورين فيما بعد :

- ١ - باهر سعود شعبان الرئيس .
 - ٢ - يمنى باهر سعود شعبان الرئيس .
 - ٣ - ياسمين باهر سعود شعبان الرئيس .
 - ٤ - ياسين باهر سعود شعبان الرئيس .
 - ٥ - بسام سعود شعبان الرئيس .
 - ٦ - رامة بسام سعود شعبان الرئيس .
 - ٧ - إبراهيم بسام سعود شعبان الرئيس .
 - ٨ - بسمة سعود شعبان الرئيس .
 - ٩ - بدر حسن خضر الرئيس .
 - ١٠ - عمر حسن خضر الرئيس .
 - ١١ - باسم سعود شعبان الرئيس .
- لإدخالهم الغش على جهة الإدارة بإثبات بيانات غير صحيحة تتعلق بجنسية الأم
عند حصولهم على الجنسية المصرية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ رجب سنة ١٤٣٧ هـ
(الموافق ١٤ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل